

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٢.٩) لسنة ٢٠٢٣
بتاريخ ١٥ / ٥ / ٢٠٢٣
بشأن إعادة قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.
قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة تشب لتأمينات الحياة - مصر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
ايهاب داوود جرجس داوود	٤١٩٣٠	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٧٦٠١١٧١٢٠٢٣٧٥
لقاء عادل عبد المنعم حسن عثمان	٣٩٦٤٢	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٩٢١٠١٨١٣٠٠٤٦٢
ريثاد مصطفى عبد السلام الوكيل	٣٥٦٥٤	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٩٢١٠١٥١٦٠٢٨٠٤
محمد السيد محمد عبد السلام	٣٢٤٢١	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٨٢٠٩٠٩٢٧٠١٨١٨
ناتسي محمد عبد الخالق محمد عبد المعطي	٤٢٠٣٥	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٩٦٠١١٠٨٨٠٠٦٢٦
ايمان عبد المنعم حسن محمد عجور	٢٩٥١٢	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٩١٠٧١٨١٦٠١٥٤٨

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح